

'تعهد بعدم التصرف بإرسالية مفسوحة مؤقتاً'

أقر أنا المستورد

سجل تجاري رقم وعنواني

هاتف فاكس ورقم

هاتفي الجوال وبيدي الالكتروني وصندوق

بريدي ورقم حساب الإيبان:

بأنني استلمت الإرسالية الواردة لي عن طريق جمرك المصرح عنها

بالبیان الجمركي رقم وتاريخ التي تم فسحها من الجمرك بصفة مؤقتة

أولاً : أتعهد بما يلي :

٢- عدم التصرف بها بأي صورة إلا بعد إخطاري من الجمرك بإجازة فسحها من جهة الاختصاص وأنه في حالة مخالفتي ذلك فان تصرفي هذا يعد تهريباً جمركياً وفقاً للمادتين ١٤٢ و ١٤٣ من نظام الجمارك الموحد المصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم م/٤١ وتاريخ ١١/٣/١٤٢٣هـ.

٢. إعادة الإرسالية في حالة طلبها من إدارة الجمرك الذي سجل فيه التعهد خلال أسبوع لإعادتها إلى مصدرها أو إتلافها وفقاً لنظام الجمارك الموحد .

٣. أن أقوم باستلام ونقل هذه الإرسالية خارج الدائرة الجمركية خلال يومين من إذن الجمرك بذلك وحفظها على مسؤوليتي وفي حال عدم الالتزام أتحمل ما تفرضه عليّ الجمارك من غرامات طبقاً لنظام الجمارك الموحد.

٤. المحافظة على هذه الإرسالية وعدم تسليمها أو سحب عينات منها لأي جهة إلا بموافقة الجمارك باعتبار أنها لا تزال بمستودعات الجمارك حكماً وفقاً لنظام الجمارك الموحد.

ثانياً : أقر بما يلي :

١. أن الجمارك لا تقبل أي مستندات تخص عملية إتلاف لا يشارك بها مندوب من الجمارك حتى ولو كانت عملية الإتلاف تمت من قبل إحدى الجهات الحكومية وبالتالي سيطبق بحقي عقوبة التهريب الجمركي المذكورة أعلاه.

٢. لا يعتد بأي نتيجة فحص للعينات إلا المرسله من قبل الجمارك.

المقر بما فيه

وعلى ذلك جرى التوقيع